

قرار رئيس الجامعة رقم ( ٢٦١ ) لسنة ١٤٤٦هـ  
بشأن تعديل القرار رقم (٤٠٠) لسنة ١٤٤٥هـ بشأن ضوابط ومعايير مكافأة النشر العلمي بجامعة صنعاء  
رئيس الجامعة :-  
بعد الإطلاع على قانون الجامعات اليمنية رقم (١٨) لسنة ١٩٥٥م وتعديلاته ولائحته التنفيذية  
وعلى قرار رئيس الجامعة رقم (٦٨٧) لسنة ٢٠٠٧م بإصدار لائحة البحث العلمي  
بناء على قرار مجلس الجامعة الذي أقر في اجتماعه الأول للعام الجامعي ١٤٤٤/١٤٤٥هـ منح مكافأة مائة  
لن ينشر بحثاً في مجلة مصنفة.  
وبناء على قرار مجلس الجامعة في اجتماعه (الثالث) المنعقد بتاريخ ٢٨/٣/١٤٤٦هـ الموافق ١/١٠/٢٠٢٤م  
بشأن تعديل قرار رئيس الجامعة رقم (٤٠٠) لسنة ١٤٤٥هـ بشأن ضوابط ومعايير مكافأة النشر العلمي  
بجامعة صنعاء.  
ولما تقتضيه المصلحة العامة

#### قرار

المادة الأولى :- تعدل المادة الأولى من قرار رئيس الجامعة رقم (٤٠٠) لسنة ١٤٤٥هـ بشأن ضوابط ومعايير مكافأة  
النشر العلمي بجامعة صنعاء بحيث يصبح نصها على النحو الآتي :  
يستحق عضو هيئة التدريس وعضو هيئة التدريس المساعد مكافأة النشر العلمي وفقاً للضوابط والمعايير التالية :-  
١- أن يكون عضو هيئة التدريس المتقدم للحصول على مكافأة النشر العلمي قد نشر البحث أثناء فترة  
عمله في الجامعة أو أثناء تكليف الجامعة له بمهمة خارجية أو أثناء فترة الابتعاث.  
٢- أن يكون الباحث يمني الجنسية ومُعِيناً بجامعة صنعاء كعضو هيئة تدريس، أو عضو هيئة تدريس  
مساعد، وأن يكون اسمه الأول في البحث، أو الباحث الرئيسي (Corresponding  
Author) وأن يشير الباحث في الورقة العلمية المنشورة إلى انتمائه لجامعة  
صنعاء. (Affiliation). ولا يستحق المكافأة من نشر بحثاً يحتوي على انتساب مزدوج لجامعة أخرى  
أو هيئة تعليمية غير جامعة صنعاء ويستثنى من ذلك المتبعثين للدراسة خارج الوطن .





- ٣- يجب ألا يقل عدد الباحثين المشاركين من منتسبي جامعة صنعاء في البحث الواحد عن (٥٠%) ويحرم من المكافأة أي بحث مخالف لذلك ويستثنى من ذلك المبتعثين للدراسة خارج الوطن.
- ٤- يستحق عضو هيئة التدريس المكافأة مرة واحدة للبحث المنشور، ولا يجوز التقدم به مرة أخرى في سنة لاحقة، كما لا يجوز أن يتقدم بالبحث ذاته عضو آخر من المشاركين.
- ٥- إذا لم يحتوي البحث المقدم لنيل مكافأة النشر على استشهاد من بحث منشور في مجلة من مجلات جامعة صنعاء يتم خصم خمسين في المئة من المكافأة. (تطبق هذا الفقرة من تاريخ ٢٠٢٥/١/١).
- ٦- إذا لم يكن للباحث المعني بالمكافأة بحث منشور في إحدى مجلات جامعة صنعاء فيتم خصم خمسين في المئة من مكافأة النشر.
- ٧- بناء على الفقرتين (٤ و ٥) لا يستحق المكافأة من لم يسبق له النشر في إحدى مجلات جامعة صنعاء ولم يستشهد ببحث منشور فيها.
- ٨- لا يحق لأي باحث التقدم للمكافأة استناداً لبحث نشر في إحدى مجلات جامعة صنعاء قد استخدم لنيل مكافأة سابقة كما لا يحق للمشاركين في البحث المنشور في إحدى مجلات جامعة صنعاء التقدم لمكافأة النشر استناداً عليه.
- ٩- البحوث المنشورة والمستلة من رسائل علمية يشترط أن تتضمن اسم الباحث صاحب الرسالة وأن تكون قد نشرت في مجلات علمية عالمية مصنفة ضمن قاعدة بيانات (Scopus). مع مراعاة تطبيق الفقرة رقم (٢).